للفاعل وهو اضماره عند التنازع وذكر سائر احكام التنازع
استطرادًا الفعلان فاعل تنازع والفعلان بيان اقل ما
يتحقق فيه وجود التنازع فلا يختص وجود التنازع
بالفعلين فانه قد يوجد التنازع في اكثر من فعلين
نحو ما جاء في الصلوة المأثورة كما صليت وسلمت وباركت
ورحمت وترحمت علي ابراهيم وذكر الفعلين لاصالة الفعل
في العمل اذ التنازع لا يختص بالفعلين بل يجري في غيرهما نحو
زيد ضارب ومكرم عمرًا وبكر كريم وشريف ابوه ظاهرًا معمول
تنازع من باب تجاذبنا الثوب قيد بالظاهر لانهما اذا تنازعا
مضمرا يلحق بما يليه وليس فيه جواز اعمال كل منهما
بعدهما صفة ظاهرا اي ظاهرا واقعا بعدهما اذ المقدم
او المتوسط ملحق بالاول ليستحقه وهو قبل التكلم بالثاني
فلا يكون له فيه مجال التنازع فلا يكون من هذا الباب
فقد يكون اي التنازع جزاء الشرط او الجزاء محذوف
والتقدير واذا تنازع الفعلان ظاهرا بعدهما جاز
اعمال كل واحد منهما او جزاء الشرط قوله فان اعملت الثاني
او في الفاعلية اي واقعا في فاعلية الاسم الظاهر اي كونه
فاعلا نحو ضربني واكرمني زيد وفي المفعولية اي في
مفعولية الاسم الظاهر اي كونه مفعولا نحو
ضربت واكرمت زيدا وفي الفاعلية وفي المفعولية
اي في فاعلية الاسم الظاهر ومفعوليته معا بان يقتضي احد الفعلين

الفاعلة

الفاعلية والآخر المفعولية مختلفين خبر كان المحذوف
اي ان كانا مختلفين عملا احدهما رافع والثاني ناصب
نحو ضربني واكرمت زيدا او حال من الفعلين المفهومين
عن الضمير في فقد يكون العامل في قوله في الفاعلية
والمفعولية بواسطة العطف اي فقد يكون تنازع الفعلين
مختلفين في الفاعلية والمفعولية والحال يصح ان يكون عامله
معنويا مفهوما من الكلام من حيث المعنى وليس من باب اعمال الضمير
فاعرف ويختار البصريون اي نحاة البصرة والاختلاف في الاختيار
والاولوية دون الجواز والجملة عطف على جزاء المحذوف اي واذا
تنازع الفعلان ظاهرا بعدهما يجوز اعمال كل واحد منهما
ويختار البصريون اعمال الثاني اي اعمال الفعل الثاني مع تجويز
اعمال الاول لانه اقرب الطالبين الى المطلوب فهو على احذه اقدر
وللزوم الفصل على تقدير اعمال الاول ولاستفاضة الاستعمال
على ذلك في القران وكلام الفصحاء ومنه قوله تعالى هاؤم اقرؤا
كتابيه واتوني افرغ عليه قطرا وقول الشاعر وكمتا
مدماة كان متونها جرى فوقها واستشعرت لون مذهب
وقوله قضى كل ذي دين فوفي غريمه وعزة ممطول معنى غريمها
اذ لو اعمل الاول لقيل اقرؤه وافرغه واستشعرته ووفاه
ومعنى هو لاختيار اضمار المفعول في الثاني عند اعمال الاول
ووجوب اضمار الضمير في صفة جرت على غير من هي له الان
ضميره اضمر بشريطة التفسير اذا لم يضمر على شريطة التفسير

Copyright to King Saud University